



الدورة الثالثة عشرة

لاهاي، ١٨-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

التقرير المرحلي الثاني عن أنشطة لجنة الرقابة(*)

المحتويات

الصفحة	مقدمة	أولاً-
٣	استعراض عام بشأن وضع وتكاليف المشروع الموحد	ثانياً-
٣	توحيد مشروعَي التشييد والانتقال	ألف-
٤	وضع تكاليف مشروع التشييد	باء-
٤	وضع تكاليف المشروع	١-
٤	التوقيت	(أ)
٤	الميزانية	(ب)
٤	تفويض من الجمعية للزيادة في الميزانية لكي تبلغ ٤,٣ مليون يورو	(ج)
٦	تفويض السلطة من الجمعية لزيادة المخصص المالي الموحد بقيمة ٦ ملايين	(د)
٦	التوقعات المالية	(هـ)
٧	المخاطر (احتياطي المشروع واستخدام الاحتياطي الإضافي)	٢-
٧	حالات التعويض	٣-
٨	وضع وتكاليف مشروع الانتقال	جيم-
٨	الميزانية	١-
٨	تحليل قيمة تكاليف مشروع الانتقال	٢-
٩	التمويل	دال-
٩	استخدام الفائض	١-
٩	تمويل الزيادة المفوضة في الميزانية (٤,٣ مليون يورو)	٢-

(*) صدر سابقاً تحت رقم CBF/25/9

١٠	تمويل الزيادة في الميزانية التي وافق عليها الجمعية (٦ مليون يورو)	٣-
١٠	المبالغ المسددة دفعة واحدة	٤-
١١	ملكية المباني الدائمة	ثالثا-
١٢	الفوائد المتعلقة بالملكية	ألف-
١٢	التكلفة الإجمالية للملكية	باء-
١٣	مساهمات الدول الأطراف الجديدة	جيم-
١٤	دال - خطة الحكامة	دال-
١٧	الأنصبة المقررة	هاء-
١٩	مسائل أخرى	رابعاً -
١٩	استئجار المباني المؤقتة	ألف-
٢٠	التقرير المالي	خامساً-
٢٠	النفقات المتعلقة بالمشروع	ألف-
٢٠	المبالغ المخصصة للتشييد والانتقال	١-
٢١	المبالغ المصروفة من ميزانيتي التشييد والانتقال	٢-
٢١	المبالغ المصروفة من الميزانية السنوية للمحكمة	٣-
٢١	إجمالي التكلفة المتوقعة للمشروع: ميزانية التشييد والانتقال، إضافة إلى ميزانية المحكمة (المباني الدائمة)	٤-
٢٢	اللجوء إلى قرض الدولة المضيفة والفوائد المستحقة	٥-
٢٢	الصندوق الاستثماري	٦-
٢٢	المبالغ المسددة دفعة واحدة	باء-
٢٣	وضع المبالغ المسددة في دفعة واحدة في ١٥ حزيران/يونيو ٢٠١٥	المرفق الأول
٢٦	مشروع قرار بشأن التكلفة الإجمالية للملكية	المرفق الثاني
٤٠	اللجنة المعنية بالمباني ومكتب مدير المشروع	المرفق الثالث
٤٥	التقرير المرحلي المقدم للجنة الرقابة: مشروع البناء ومشروع الانتقال: عرض مالي عام لموجز صافي الإنتاج الأولي للمحكمة	المرفق الرابع
٤٧	النفقات وخطط الميزانيات المتعلقة بالبرنامج الرئيسي السابع-١، مكتب مدير المشروع (المباني الدائمة)، حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥	المرفق الخامس
٤٨	مجموع التكاليف المتوقعة لمشروع المباني الدائمة، حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥ (بالآلاف اليورو) - الإنفاق والميزانيات المقبلة لمشروع المباني الدائمة	المرفق السادس
٤٩	توقعات التدفقات النقدية لفترة ٢٠١٥-٢٠١٦	المرفق السابع

أولاً - مقدمة

- ١- في دورتها السادسة (٢٠٠٧)، أنشأت جمعية الدول الأطراف لجنة الرقابة ("اللجنة") بوصفها هيئة فرعية تابعة للجمعية تتولى الرقابة الاستراتيجية لمشروع المباني الدائمة.^١
- ٢- يقدّم هذا التقرير وفقاً للقرار ICC-ASP / 6/ RES.1، المرفق الثاني، الفقرة ١٤، التي تنص على أن تقدم لجنة الرقابة تقريراً مرحلياً إلى لجنة الميزانية والمالية قبل كل اجتماع من اجتماعاتها. وتعرض لجنة الرقابة الطلبات التي ترتب عليها آثاراً مالية على الجمعية لاستطلاع رأيها فيها.
- ٣- منذ الدورة الرابعة والعشرين للجنة الميزانية والمالية، التي عُقدت في نيسان/أبريل ٢٠١٤، عقدت لجنة الرقابة ١٧ جلسات: في ٢٨ أيار/مايو، و ٢، و ٩، و ١٦، و ١٨، و ٢٢ و ٢٣ حزيران/يونيو و ٢ و ١٠ و ٣٠ تموز/يوليو، ثم في ١٣ و ١٧ و ٢٥ و ٢٦ آب/أغسطس و ١١ و ١٥ و ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ تحت رئاسة السيد روبرتو بيليلي (إيطاليا). وقدمت اللجنة تقريراً إلى الدورة المستأنفة الثالثة عشرة للجمعية.^٢ واعتمدت الجمعية القرار ICC ASP/13/RES.6 عن المباني الدائمة في ٢٥ حزيران/يونيو ٢٠١٥.
- ٤- استقال مدير المشروع، السيد نيل برادلي يوم ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٥، اعتباراً من تاريخ ٣ تموز/يوليو ٢٠١٥. وقامت اللجنة بإجراء عملية التوظيف التنافسية برئاسة سعادة السيد جون نيري (آيرلندا) وتولى مدير المشروع الجديد، السيد كينيث جيفونس (المملكة المتحدة)، مهمته في ١١ آب/أغسطس ٢٠١٥.

ثانياً- استعراض عام بشأن وضع وتكاليف المشروع الموحد

ألف- توحيد مشروعَي التشييد والانتقال

- ٥- تم توحيد مشروعَي التشييد والانتقال منذ ٥ تموز/يوليو ٢٠١٣ في مشروع واحد للمباني الدائمة، بقرار من لجنة الرقابة واتفاق تام مع المحكمة. وبوصفه مديراً لكافة الجوانب المتعلقة بالمشروع الموحد والذي كان يعدّ كل واحد منهما سابقاً تحت سلطة كل من اللجنة والمسجل، يعمل مدير المشروع تحت إشراف كل من اللجنة والمسجل، بشأن العمليات والشؤون المالية المتعلقة بمشروعَي التشييد والانتقال معاً. وتنعكس هذه التغييرات في هيكل حكامه المشروع.^٣

^١ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر-١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (ICC-ASP/6/20)، المجلد الأول، الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/6/Res.1، الفقرة 5، والمرفق الثاني.

^٢ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثالثة عشرة، لاهاي، ٢٤-٢٥ حزيران/يونيو ٢٠١٥ (ICC-ASP/13/20/Add.2)، المرفق الثالث.

^٣ تقرير عن أنشطة لجنة الرقابة، ICC-ASP/12/43، الفقرات ٤٣ و ٦٠-٦٢، المرفقات الأول، والثاني والتاسع (الفقرات من ١٤ إلى ٢٤ من القرار ICC-ASP/12/Res.2).

باء- وضع تكاليف مشروع التشييد

١- وضع المشروع

(أ) التوقيت

٦- في حين كان موعد الانتهاء الأولي متوقعاً، حسب العقد، في ١٥ تموز/يوليو ٢٠١٥، لم يتم الوفاء بالموعد النهائي وإن كان قد أُجِّل إلى ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. ومع أن مشروع البناء قد انتهى تقريباً، لا تزال هناك أعمال لم تتم بعد، ولا سيما فيما يتعلق بإنجاز أنشطة الاختبار والإعداد للتشغيل. ونتيجة لذلك، تم تأجيل استلام المباني من المشيّد حتى تاريخ ما بين ١ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. لكن تبقى الفترة بين ١ أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ متاحة بشكل كامل للمحكمة للتحضير لهذه الخطوة من الفترة الانتقالية إلى المباني الدائمة. وهكذا، لم تتأثر العملية الفعلية للمحكمة وسوف تجرى بين ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وبموجب العقد، يجب على المقاول دفع غرامة قدرها ١٠ آلاف يورو يوميا، وهذا من شأنه أن يعوّض التكاليف الإضافية الناجمة عن هذا التأخير بعد ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. ويشمل مشروع التشييد فترة الضمان التي ستستغرق سنة واحدة بعد تسليم المباني من قبل مشيّد المحكمة، بين ١ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.

(ب) الميزانية

٧- تم تخصيص الميزانية للمشروع الموحد كالتالي:

٢٠١٣ = ١٩٥،٧ مليون يورو، منها ١٨٤،٤ للبناء و ١١،٣ للانتقال؛^٤

٢٠١٤ = ٢٠٠ مليون يورو، (تفويض السلطة إلى اللجنة لزيادة بنسبة ٤،٣ مليون يورو)؛^٥

٢٠١٥ = ٢٠٦ مليون يورو، مع نفقات إنهاء المشروع بمبلغ قدره ٢٠٤ مليون يورو، (شريطة أن تسفر آليات تقاسم عقد NEC3 عن النتائج المتوقعة).^٦

بما في ذلك مبلغ قدره ثمانية ملايين يورو من الميزانيات السنوية العادية للمحكمة،^٧ وتبلغ التكاليف الإجمالية للمشروع حالياً ٢١٢ مليون يورو.

(ج) تفويض من الجمعية للزيادة في الميزانية لكي تبلغ ٤،٣ مليون يورو

٨- في دورتها الثالثة عشرة، فوّضت الجمعية إلى اللجنة سلطة "اتخاذ القرارات، على أن تكون تدابيراً تتخذ كملاد أخير وحسب الضرورة والاقتضاء، لأي زيادات في ميزانية المشروع تبلغ ٤،٣ مليون يورو في

^٤ الفقرة ١٥ من القرار ICC-ASP/12/Res.2

^٥ الفقرة ١٧ من القرار ICC-ASP/13/Res.2

^٦ الفقرة ٢ من القرار ICC-ASP/13/Res.6

^٧ أنظر المرفق السادس

٢٠١٥، وبذلك تأذن بزيادة في الميزانية من ١٩٥،٧ مليون يورو، إلى حد أقصى قدره ٢٠٠ مليون يورو، لضمان الأمن المالي للمشروع".^٨

٩- وفقا لولاية الجمعية، واصلت اللجنة تنفيذ الرقابة على الإنفاق بواسطة الإجراءات الجاري بها العمل، بما في ذلك - بناء على مشورة الخبير المستقل - بتنقيح المعلومات التفصيلية الواردة في التقارير المرحلية الشهرية وإجازة نوعية النفقات.

١٠- وفي غياب إجراء منقح، عُرضت على اللجنة زيادات في التكاليف لكي توافق عليها، بعد أن تم بالفعل إبرام الالتزامات التي لم تكن ممكنة إلا بالنسبة للنفقات التي لا تتعدى ١٥٠ ألف يورو، حسب الإجراءات السابقة التي وافقت عليها اللجنة في عام ٢٠١٤، ونتيجة لذلك تم استدعاء اللجنة في عدد من الحالات لا لشيء إلا للتصديق على قرارات اتخذها مدير المشروع.

١١- نتيجة لهذه القرارات، قبل ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥ كانت اللجنة قد وافقت على مبلغ إجمالي قدره ٣٢٦١٠٩٢ يورو، من أصل ٤،٣ مليون يورو، وهو المبلغ الأقصى المفوض لها من قبل الجمعية. وهكذا، لاحظت اللجنة أنها حتى ذلك التاريخ، ما يزال يمكنها الموافقة على زيادة في الميزانية قدرها ١٠٣٨٩٠٨ يورو، إلى نهاية المشروع، ويكون الأمن المالي للمشروع لا يزال مضمونا على هذا الأساس، أي في نطاق مبلغ مالي لا يتعدى ٢٠٠ مليون يورو.

١٢- منذ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٥، كان الخبير المستقل للجنة قد أشار إلى الخطورة التي قد تطرحها تسوية القضايا المتعلقة مع المقاول العام (حالات التعويض) باللجوء إلى التحكيم، بدلا من التوصل إلى اتفاق عن طريق التفاوض على مبلغ ثابت.

١٣- عند إجراء تحليل للسيناريوهات لمختلف التكاليف المقدمة إليها من قبل مدير المشروع قررت اللجنة، في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥ أن تأذن لمدير المشروع بالتفاوض مع المقاول العام ("Courtys") حول صفقة ختامية من شأنها أن تسوي الشكوك المتعلقة بالتكلفة في مبلغ بحد أقصى قدره ٣ ملايين يورو، أي في حدود المبلغ الاحتياطي الأقصى والمتمثل في ٤،٣ ملايين يورو، وبالتالي ضمان إنجاز المشروع ضمن الميزانية المأذون بها.

١٤- لكن، في ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٥ أبلغ مدير المشروع اللجنة بوقوع أخطاء في حسابات مختلف السيناريوهات، قد تؤدي إلى زيادة في التكاليف المقدرة بمبلغ ٧ ملايين يورو (أو ٢،٧ يورو فوق الاحتياطي)، وأن تُحِيل دون إبرام الاتفاق.

^٨ القرار ICC-ASP/13/Res.2

^٩ القرار ICC-ASP/13/Res.2، الفقرة ١٨ من المنطوق.

١٠ CBF/23/10، التقرير المرحلي الثاني عن أنشطة لجنة الرقابة، الفقرة ٣٤ "تأذن اللجنة بالنفقات المتعلقة بالميزات التمثيلية والاستثمارات في إجمالي تكاليف المباني، فضلا عن أي نفقات تفوق ١٥٠ ألف يورو. ويمكن للجنة أيضا أن ترفض النفقات المقترحة من قبل مدير المشروع تحت أي فئة أخرى، على أساس الاعتبارات الاستراتيجية والسياسية".

١٥- بعد إجراء مزيد من التحليل للتكاليف، في ١٧ حزيران/يونيو ٢٠١٥، طلب مدير المشروع زيادةً في ميزانية المشروع الموحد تطابق أسوأ سيناريو في وضع الميزانية، بمبلغ إجمالي قدره ٨٧٨٧٢٤٩ يورو (أي زيادة على ٤,٣ ملايين الاحتياطية).^{١١} وكان القصد من هذه الزيادة ضمان تغطية جميع الالتزامات المحتملة التي قد تكون ضرورية في السيناريو الأسوأ، وبالتالي تجنب اضطرابات كبيرة بسبب التأخير في المشروع الانتقالي، وما قد يترتب على ذلك من عجز المحكمة على الانتقال إلى المقر الجديد قبل شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(د) تفويض السلطة من الجمعية لزيادة مخصص مالي موحد في الميزانية بقيمة ٦ ملايين.

١٦- أشارت اللجنة^{١٢} إلى تقرير مدير المشروع عن وضع المشروع الموحد،^{١٣} وإلى طلبه^{١٤} الوارد في التقرير بزيادة مبلغ إضافي قدره ٨٨٠٨٧٢٥ يورو، في ميزانية ٢٠١٥، وإلى أن مبلغ ٥٢٤ ٩٩٣ ١ يورو من هذا المجموع قد لا يكون ضرورياً إلا باعتباره إذناً بإبرام التزامات بعد نهاية شهر تموز/يوليو ٢٠١٥.

١٧- بناء على هذا الطلب وعلى المشاورات بين الدول الأطراف في ٢٥ حزيران/يونيو ٢٠١٥، وبواسطة القرار ICC-ASP/13/RES.6، وافقت الجمعية، في جملة أمور، على زيادة في مخصصات الميزانية الموحدة بمبلغ قدره ٦ ملايين يورو. وبالتالي بلغت الميزانية المأذون بها حداً أقصاه ٢٠٦ مليون يورو، لكن لن يتم صرف ٥٢٤ ٩٩٣ ١ يورو إذا أسفرت آلية التقاسم المنصوص عليها في العقد مع المقاول العام على النتائج المتوقعة. وقررت الجمعية أيضاً أنه لن يكون للزيادة في الميزانية أي تأثير مباشر أو غير مباشر على اشتراكات الدول الأطراف، ولن يتم تمويلها إلا بتخفيض الحد من المستوى المأذون به في احتياطات المحكمة (الالتزامات المتصلة باستحقاقات الموظفين وصندوق رأس المال التشغيلي).

(هـ) التوقعات المالية

١٨- في التقرير الشهري الصادر عن مكتب مدير المشروع وعن مدير المشروع في ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥، كان رصيد مشروعَي التشييد والانتقال سيكون في أحسن الحالات ٧٨٣ ٩٨٤ يورو، أقل من الحد الأقصى البالغ ٢٠٤ مليون يورو المتوقع إنفاقه بمراعاة مبلغ الحصة ٣٩١٥٢١ ٢ يورو المتوقعة بموجب العقد NEC3، الذي ينص على أنه إذا تحققت، لن ترسمل إلا بانتهاء المشروع.^{١٥}

١٩- وفي أسوأ الحالات، كان رصيد الميزانية الموحدة للمشروع سيكون لدينا بمبلغ قدره ١٠١١٧٣٠ يورو، فوق النفقات المتوقعة البالغة ٢٠٤ مليون يورو.

^{١١} استناداً إلى حالة الميزانية في ١٢ حزيران/يونيو ٢٠١٥، كان أسوأ سيناريو يبلغ ٦٧٩٣٧٢٥ مليون يورو بالإضافة إلى توقع أسوأ الحالات في الادخار المشترك للمحكمة بمبلغ ١٩٩٣٥٢٤ يورو.

^{١٢} تقرير رئيس لجنة الرقابة للدول الأطراف، بتاريخ ٢٤ حزيران/يونيو ٢٠١٥. الوثائق الرسمية للجمعية للدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثالثة عشرة المسانفة، لاهاي، ٢٤-٢٥ حزيران/يونيو ٢٠١٥ (ICC-ASP/13/20/Add.1)، والملف رقم الثالث.

^{١٣} المرجع نفسه، التذييل الثاني - تقرير مدير المشروع - وضع المشروع الموحد، أعيد إصداره في ١٩ حزيران/يونيو.

^{١٤} المرجع نفسه، التذييل الأول - اقتراح زيادة ٨,٧ مليون يورو في الميزانية: خيارات اللجنة، بتاريخ ١٩ حزيران/يونيو.

^{١٥} زاد هذا السيناريو تدهوراً منذ التقرير السابق المحدث في ٣ آب/أغسطس ٢٠١٥، عندما كان هناك رصيد يبلغ ٣٣٠٩١٥١ يورو لميزانية البناء، مع مراعاة الحصة المتوقعة بمبلغ قدره ٣٤٤٢٤٦٤ يورو.

٢- المخاطر (احتياطي المشروع واستخدام الاحتياطي الإضافي)

٢٠- ترد المخاطر المتوقعة وتتمّ معالجتها من الناحية المالية بواسطة احتياطي المشروع، الذي كان يُعرّف سابقاً باسم "سجلّ المخاطر"، والذي كان يتمّ تحديثه بشكل منتظم من قبل مدير المشروع ومراقبته من قبل اللجنة.

٢١- واعتمدت ميزانية للمشروع أُعيد تنظيمها من قبل اللجنة قبل تقديم العطاءات لمشروع البناء، في ٢٠١٢، بناءً على توصية من مدير المشروع. فوفّر هذا الهيكل الجديد للميزانية أساساً لتقارير مرحلية شهرية من قبل مدير المشروع ("المركز المالي" جزء من التقارير) منذ بداية التشييد.

٢٢- في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، فوّضت الجمعية اللجنة بأن تأذن، عند الضرورة، بزيادة في الميزانية تصل إلى ٤,٣ مليون يورو. وحتى تاريخ ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥، كانت اللجنة قد أذنت بزيادة في الميزانية قدرها ٩٢٤ ٢٩٠ ٤ يورو. واستناداً إلى تحليل التكاليف المنقحة في شهري أيار/مايو وحزيران/يونيو، أذنت جمعية الدول الأطراف في دورتها المستأنفة الثالثة عشرة بزيادة في الميزانية الموحدة قدرها ٦ ملايين يورو، ليصل إجمالي ميزانية المشروع إلى ٢٠٦ ملايين يورو، لا يتم صرف ٢ ملايين يورو منها إذا أسفرت آلية التقاسم المنصوص عليها في العقد مع المقاول العام على النتائج المتوقعة. ودعت الجمعية اللجنة إلى مواصلة تنفيذ رقابة صارمة على النفقات ضمن الاحتياطي الاستراتيجي المعتمد للمشروع، بما في ذلك من خلال السماح مقدماً بأية التزامات يجب إبرامها في نطاق المشروع.

٣- حالات التعويض

٢٣- في حال وجود أي تغيير أو سهو أو عدم اتساق في المعلومات المتعلقة بالأعمال، يحق للمقاول العام المطالبة بتعويض، وهو ما يُسفر إن قبله مدير المشروع (مجموعة برينكس Brinks Groep، مستشار مكتب مدير المشروع) عن زيادة في السعر الأقصى المضمون، وبالتالي في تكاليف المشروع بالنسبة لاحتياطي المشروع. ومن ضمن حالات التعويض البالغ عددها الإجمالي ٤٢١ حالة، تم الاتفاق على ٣٤١ حالة بين مدير المشروع والمقاول العام، ورفض ٥٣ ولا تزال ٢٧ حالة معلقة. ولا يزال العديد من المسائل قيد المناقشة مع المقاول العام ("Courtys" "كورتيز") من أجل الاتفاق على التكلفة النهائية.^{١٦} وفي حالة عدم الاتفاق، يمكن للمقاول إحالة المسألة إلى القضاء (إجراء ما قبل التحكيم بموجب العقد NEC3). وبعد إجراء ما قبل التحكيم، يبقى الحق لأي من الطرفين الطعن في قرار ما قبل التحكيم بإجراء تحكيم.

٢٤- من ضمن مطالبات التعويض التي قدّمها المقاول العام المقاول العام ("كورتيز")، مطالبة تتعلق بتغييرات في تصميم الطابق العلوي، ويقدرها المقاول بمبلغ ٨٣٤ ١٤٦ يورو، في حين أن مدير المشروع كان يرى أن التكاليف تناهز ٦٩٠ ألف يورو. ويمكن لكورتيز أيضاً أن يطعن في رفض مدير العقد

^{١٦} إجراء ما قبل التحكيم المنصوص عليه في العقد المبرم مع Courtys، حيث يتم تعيين محكم من قبل كل من العميل والمقاول، الذي يجوز له أن يقبل أو لا يقبل نتائج التحكيم على المطالبات المعنية.

لمطالبات التعويض المتعلقة بتصنيف الضمان البالغ ٢ ملايين يورو. ولا تُدرج التكاليف الإضافية المحتملة للمشروع الناجمة عن القرارات القضائية و/أو إجراءات التحكيم في احتياطي المشروع.

٢٥- ولا يزال من الممكن للمقاول كورتيز المطالبة بالتعويض، وحتى بعد ٣٠ يوماً من الانتهاء من المشروع (أي قبل ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥). وعلى الرغم من أنه من غير المرجح أن تنشأ حالات تعويض جديدة في هذه المرحلة المتأخرة من البناء، أو أنها لن تمثل مبلغاً كبيراً، يمكن لعناصر جديدة أن تظهر في أي وقت حتى يكون هناك اتفاق نهائي مع المقاول على تكلفة المشروع.

جيم- وضع وتكاليف مشروع الانتقال

٢٦- ويشمل المشروع الانتقالي تكاليف مثل معدات المستعمل غير المتكاملة، والتكاليف المتبقية المتعلقة بتسليم المباني المؤقتة، وتكاليف الانتقال. ويهدف هذا المشروع إلى ضمان أن تكون المحكمة مستعدة لاستخدام المباني الدائمة استخداماً كاملاً في موعد أقصاه كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، حيث سيتم الانتهاء من المشروع الانتقالي.

٢٧- أبلغ مدير مشروع اللجنة، بأنه صدد دراسة طلبات إجراء تغييرات بعد الانتهاء من المباني المشيئة، وإعداد تقديرات لتقديمها إلى اللجنة.

١- الميزانية

٢٨- لا تشمل ميزانية مشروع الانتقال، التي تبلغ ١١,٣ مليون يورو، مبالغ لأية مخاطر أو تكاليف غير متوقعة، التي وفقاً لقرار توحيد مشروعى البناء والانتقال، سيتعين تمويلها بواسطة احتياطي المشروع الموحد، إن وقعت.

٢٩- بينما تم إجراء عملية استعراض تكاليف العناصر المتعلقة بالانتقال بهدف تخفيض تكاليف المشروع بمبلغ قدره ٢ ملايين يورو بحلول شهر حزيران/يونيو ٢٠١٤،^{١٧} أبلغت اللجنة^{١٨} بأنه لم يجد كلٌّ من مدير المشروع والمحكمة مجالاً لتحقيق وفورات إضافية في ميزانية الانتقال.^{١٩}

٢- تحليل قيمة تكاليف الانتقال

٣٠- في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٥، وذكر مدير المشروع أنه في ما يتعلق بمشروع الانتقال هناك تجاوز محتمل بمبلغ ٣ ملايين يورو ناجمة عن اختلاف بين مفهوم تكنولوجيا المعلومات الذي يجري تنفيذه

^{١٧} الفقرة ١٥ من الوثيقة 2 ICC-ASP/12/Res.

^{١٨} الفقرتان ٣٧-٣٨ من التقرير عن أنشطة لجنة الرقابة، ICC-ASP/13/39

^{١٩} المرجع نفسه، الفقرات ٣٩-٤٢. أثناء توحيد المشروعين، تمت مراجعة تكاليف الانتقال لتخفيضها من المبلغ المقدّر في الأصل بمبلغ ٢٠,١ مليون يورو (على النحو المحدد في عام ٢٠١١) وصولاً إلى الميزانية المتفق عليها البالغة ١١,٣ مليون يورو في عام ٢٠١٣، على الرغم من أن ١٠,٩ مليون يورو لتكاليف موظفي المحكمة الجنائية الدولية - لأنشطة الانتقال والبناء على حد سواء- لا يزال يتعين تغطيتها من خلال الميزانية العادية للمحكمة، البرنامج الرئيسي السابع. في ذلك الوقت، كان يبدو أن المزيد من الإمكانيات لتحقيق وفورات قد تنشأ من عملية الشراء، ولكنها لن تصل في أي حال إلى ٢ ملايين يورو التي كانت تمثل التخفيض المقصود.

والتوقعات بشأن ما ينبغي تسليمه لخدمات تكنولوجيا المعلومات. ونتيجة لعملية القيمة اللاحقة أُبلغت اللجنة في ٩ نيسان/أبريل بأن قيمة مشروع الانتقال أصبح من جديد في حدود الميزانية المعتمدة وقدرها ١١,٣ مليون يورو.

٣١ - وقد أصبح ذلك ممكناً بفضل المعلومات المتاحة باقتراب انتهاء المشروع، وتحديد الأولويات ضمن العناصر الأساسية مثل البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات، والالتزام الذي أبدته المحكمة في محاولة وضع اللمسات الأخيرة على مشروع الانتقال في حدود الميزانية المعتمدة.

دال- التمويل

١- استخدام الفائض في الميزانية

٣٢- قررت الجمعية العامة تمويل تكاليف الانتقال في حدود ٥,٧ مليون يورو، بتخصيص مبالغ من الفائض المتعلق بالسنوات المالية ٢٠١٢-٢٠١٤، ويحتسب كمبلغ مسدّد دفعة واحدة. وبما أنه تم تمويل مبلغ ٤,٤ مليون يورو في عام ٢٠١٤ مع الفائض المتعلق بالسنة المالية ٢٠١٢، فقد بقي مبلغ ١,٣ مليون يورو، ينبغي تمويله من الفائض المتوقع من السنتين الماليتين ٢٠١٣ و٢٠١٤.

٢- التفويض لتمويل تكاليف الانتقال (١,٣ مليون يورو) وللزيادة في الميزانية (٤,٣ مليون يورو)

٣٣- كما كانت لجنة الميزانية والمالية قد أُبلغت بذلك في نيسان/أبريل ٢٠١٥، لم يكن هناك فائض من عام ٢٠١٣ ولا من ٢٠١٤ متاح في ذلك الوقت لتمويل ما تبقى من ١,٣ مليون يورو، وهو المبلغ اللازم لمشروع الانتقال.^{٢٠} وتدرك اللجنة أنه يمكن اللجوء إلى الاحتياطات النقدية للمحكمة، وفقاً لقرار الجمعية ذي الصلة،^{٢١} وإذا كان التدفق النقدي للمشروع يتطلب ذلك.

٣٤- وفيما يتعلق بتمويل ٤,٣ مليون يورو، ذكّرت اللجنة أنها أعربت عن تفضيلها لحل مماثل للحلّ المتبع لتمويل تكاليف الانتقال، أي اللجوء إلى الفائض استناداً إلى القاعدة المعدلة ٤,٧ من القواعد المالية.^{٢٢}

٣٥- في دورتها المستأنفة الثالثة عشرة، أكّدت الجمعية أن الفائض المتعلق بالفترة المالية ٢٠١٤ يُخصّص لتمويل تكاليف الانتقال المتبقية في حدود ١,٣ مليون يورو، ليُحتسب كمبلغ مسدّد دفعة واحدة، وقررت

^{٢٠} الفقرات ٣١ إلى ٣٤ من الوثيقة CBF/24/20

^{٢١} الفقرة ١٦ من القرار ICC-ASP/12/Res.2، وافقت الجمعية على استخدام ٥,٦ مليون يورو من المدخرات المتوقعة للبناء لتمويل جزء من ميزانية الانتقال؛ وسيمول باقي المبلغ وقدره ٥,٧ مليون يورو من فوائض الميزانية العادية للسنوات ٢٠١٢ المالية - ٢٠١٤

^{٢٢} الفقرتان ٢٥ و٢٦ من الوثيقة CBF/24/20.

^{٢٣} الفقرة ١٧ من القرار ICC-ASP/12/Res.2، "توافق كذلك على أنه يجوز تقديم سُلْفٍ نقدية لميزانية المشروع من الاحتياطي النقدي للمحكمة في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٦، وذلك لتلبية أي احتياجات نقدية قبل توافر الفائض المتعلق بالسنوات المالية من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٤، بصفة ذلك إجراءً مؤقتاً وحسباً من إجراءات الملاذ الأخير، في حدود مبلغ معين ومع جدول زمني متفق عليه للاسترداد".

^{٢٤} الفقرتان ١٦ و١٧ من الوثيقة CBF/24/20

توزيع الفائض المتعلق بالسنة المالية ٢٠١٤ والفترات المالية التالية لتعويض الزيادات في الميزانية التي وافقت عليها لجنة الرقابة وفقاً لسلطتها المفوضة، على ألا يتجاوز مقداره ٤,٣ يورو.

٣٦- وحتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥، بلغت الأموال الفائضة المقدرة في ٢٠١٤، ١,٢ مليون يورو. في هذه المرحلة، تتوقع المحكمة أن يكون المبلغ المطلوب لتغطية تكاليف الانتقال المتبقية ١,٣ مليون يورو متاحاً من الأموال الفائضة للسنة المالية ٢٠١٤، حتى نهاية شهر شباط/فبراير ٢٠١٥ وخاضعاً للمراجعة الذي سيتم الانتهاء منها في منتصف عام ٢٠١٦.

٣- تمويل الزيادة في الميزانية التي أقرتها الجمعية (٦ مليون يورو)

٣٧- في دورتها الثالثة عشرة المستأنفة، قررت الجمعية أنه لن يتم تمويل مخصص الميزانية البالغ ٦ ملايين يورو الإضافية إلا بتخفيض المستوى المأذون به في الالتزامات المتصلة باستحقاقات الموظفين وصندوق رأس المال التشغيلي.

٣٨- وأشارت اللجنة إلى أن المكتب سيتخذ قراراً بشأن مستوى تخفيض الالتزامات المتصلة باستحقاقات الموظفين وصندوق رأس المال التشغيلي، حسب الاقتضاء، بناء على مراجعة المراجع الخارجي وتوصيات لجنة الميزانية والمالية.^{٢٦}

٤- المبالغ المسددة دفعة واحدة

٣٩- أشارت اللجنة إلى أن ١٧ دولة من الدول الأطراف التي كانت قد تعهدت بتسديد حصصها دفعة واحدة، كاملاً أو جزئياً، على ما يبدو لم تسدد مساهماتها بالكامل في المشروع، بعد الموعد النهائي لذلك والمتمثل في ١٥ حزيران/يونيو ٢٠١٥. وكان مجموع المستحقات في ١٥ حزيران/يونيو ٢٠١٥ يبلغ ٧١٩,٠٧٥ يورو (المرفق الأول). ولاحظت اللجنة أيضاً أن هذه المسألة سوف يتعين النظر فيها في ضوء العواقب المحتملة التي توليها الجمعية إلى انقضاء الموعد النهائي للوفاء بالتعهدات (١٥ حزيران/يونيو ٢٠١٥)، وكذلك إلى التسوية النهائية للاشتراكات، التي لن تُعرف إلا عند انتهاء المشروع.^{٢٧}

٤٠- في ٢ تموز/يوليو ٢٠١٥ أبلغ مدير المشروع اللجنة بتفسير جديد للصيغة المالية للمبالغ المسددة دفعة واحدة، التي تنص على أن الدول الأطراف التي اختارت هذا النظام ستحتاج إلى الزيادة في اشتراكاتها حتى يصبح المبلغ الإجمالي حوالي ٣,٥ مليون يورو، أو بنسبة ثلاثة في المائة. وذكر مدير المشروع في عرضه أنه بسبب الصيغة المستخدمة لتطبيق خصم قرض الدولة المضيفة، فالدول الأطراف التي اختارت تسديد المبالغ دفعة واحدة، لم تسدد ما يناهز ثلاثة في المائة من اشتراكاتها المقررة. ويكون هذا الفرق قد ظهر لأن الخصم الذي كان قد مُنح مقدماً فيما يتعلق بالمبالغ المسددة دفعة واحدة، وردّ وفقاً لطريقة الحساب التي

^{٢٥} الفقرة ١٤ من المنطوق، ICC-ASP/13/Res.6.

^{٢٦} المرجع نفسه، الفقرتان ٥ و٦ من المنطوق.

^{٢٧} الفقرة ٢٦ من القرار ICC-ASP/12/Res.2.

كانت أعلى مما كانت عليه لو تمّ تطبيق الصيغة المدرجة في اتفاق قرض الدولة المضيفة. وذلك لأن النظام المعمول به ينطبق على خصم الاشتراكات المقررة على الدول الأطراف وليس على الجزء غير المستخدم من القرض. وهذا ما يفسّر الفرق بنسبة ثلاثة في المائة.

٤١- فالصيغة المطبّقة على الدول الأطراف حين أبلغت بحصصها في ميزانية المشروع، ولو كانت قد اختارت دفع مساهماتها في وقت مبكر، لخصم منها ١٧,٥ في المائة، على أساس الدعم الذي قدّمته الدولة المضيفة بموجب اتفاق القرض لسنة ٢٠٠٩. وإن كانت الدول الأطراف التي أتت هذا الخيار، تعهدت ودفعت اشتراكاتها على هذا الأساس، فإن الصيغة الجديدة المقترحة تطبق عليها خصماً مختلفاً، بمقدار ما يقارب ١٤,٥ في المائة، مما يتطلب منها دفع الفرق المتمثل في ثلاثة في المائة. وقد راعت اللجنة مشورة المراجع الخارجي في هذا الصدد، حيث - على افتراض أنه كان هناك سوء تقدير^{٢٩} فمن المستحسن إجراء تعديل للحسابات في أقرب وقت، ودعوة الأطراف التي اختارت تسديد المبالغ دفعة واحدة حتى تتمكن من تكييف اشتراكاتها بتأجيل موعد الدفع^{٣٠}.

٤٢- تقوم اللجنة حالياً بمراجعة هذه المسألة في ضوء الالتزامات القائمة بموجب اتفاق القرض لسنة ٢٠٠٩، ولممارسة الدول الأطراف في الموافقة على مثل هذا الاتفاق واستخدامه^{٣١}. وإذ تضع في اعتبارها أن لجنة الميزانية والمالية كانت في الماضي قد راجعت المبادئ والمعايير وتنفيذ نظام المبالغ المسدّدة دفعة واحدة، كما سترعى بامتنان مشورتها بشأن هذا الموضوع في هذه المرحلة.

ثالثاً- ملكية المباني الدائمة

٤٣- اعتباراً من عام ٢٠١٦، ستعدّ المباني الدائمة جزءاً من أصول المحكمة. وفي الوقت نفسه، فإن المباني الجديدة تمثل استثماراً رمزياً واقتصادياً كبيراً بالنسبة للدول الأطراف الحالية في نظام روما الأساسي، وسوف تنطوي في المستقبل على مسؤوليات وفرص مهمة لجميع الدول الأطراف. فقد ظهرت مسائل تتعلق بالحكم وبالاستراتيجية خلال فترة المشروع الموحد، والآن يجب معالجتها حتى يتسنى للجمعية اتخاذ قرارات قبل عام ٢٠١٦.

^{٢٨} حسب مكتب مدير المشروع، طبّقت الطريقة التي تم تفعيلها في نظام المبالغ المسدّدة دفعة واحدة (المذكرات التفسيرية الواردة في تقرير لجنة الرقابة - ICC-ASP/8/34 و القرار ICC-ASP/11/RES.3، المرفق الثاني)، صيغة مالية مختلفة من تلك المدرجة في اتفاق القرض للدولة المضيفة، التي كانت ضمنية في القرار ICC-ASP/7/RES.1، المرفق الثاني (انظر المرفق الأول).

^{٢٩} ICC-ASP/14/12، الفقرتان ٣٨-٣٩، البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

^{٣٠} المرجع نفسه، الفقرات ٩٤-١٠١، والتوصيات.

^{٣١} بما في ذلك، على سبيل المثال: ICC-ASP/7/RES.1، والمرفقان الثاني (المعايير المطبّقة على اتفاق على القرض) والثالث (مبادئ المدفوعات الإجمالية من الحصص المقررة)؛ ICC-ASP/11/RES.3، ICC-ASP/8/Res.8، المرفق الثاني (مذكرة تفسيرية بشأن المدفوعات الإجمالية)، والملحق الأول (المعايير المطبّقة على اتفاق القرض، ومبادئ المدفوعات الإجمالية من الحصص المقررة (أجزاء)، على النحو الوارد في القرار ICC-ASP/7/RES.1، وكذلك في الملحق الثاني (أمثلة). انظر أيضاً التقارير ذات الصلة للجنة الرقابة وجمعية الدول الأطراف ولجنة الميزانية والمالية

ألف- الفوائد المتعلقة بالملكية

٤٤- بينما كانت اللجنة قد نظرت على وجه الخصوص في مسؤوليات الملكية المتعلقة بالقيمة المستقبلية والأداء الوظيفي للمباني (التكلفة الإجمالية للملكية)، بالتشاور مع الدول الأطراف حددت أيضاً المسائل التالية المتعلقة بتشغيل المباني:

(أ) الوصول إلى أماكن العمل، بما في ذلك الطرق (مدخل الموظفين/الباب الرئيسي) ومواقف السيارات (للزوار/للموظفين)، الفحص الأمني في نقاط الدخول (السفراء/المندوبين)، والشارات (إصدارها ومدتها واستخدامها)؛

(ب) استخدام المرافق، مثل قاعات الاجتماعات (على سبيل المثال، الأسقية في الحجز ووظائف، بما في ذلك الكراسي والأجهزة السمعية البصرية)، قاعات الدعم (لاستخدام الوفود)، قاعة اجتماعات الجمعية (قاعة المحكمة الرئيسية القابلة للتحويل).

٤٥- ومع ذلك، بما أن هذه الأمور تشير في معظمها إلى تعزيز وصول الدول الأطراف إلى أماكن العمل، يمكن معالجتها في المرحلة الحالية من خلال المشاورات المناسبة بين الهيئات الأخرى التابعة للجمعية والمحكمة. وفي المستقبل، يمكن للجمعية تحديد المدخل الأكثر ملاءمة، والمسائل ذات الصلة، وبمراعاة الهيكل الإداري الجديد.

باء- التكلفة الإجمالية للملكية

٤٦- واصلت اللجنة النظر في التكاليف المستقبلية لأعمال الصيانة وإحلال رأس المال على المدى الطويل خلال الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥. وعُرض التقرير النهائي الذي أعدّه الفريق العامل التقني بإشراف مدير المشروع على اللجنة في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وقُدّم إلى لجنة الميزانية والمالية في دورتها الرابعة والعشرين.^{٣٢} وكانت اللجنة قد تحفظت بشأن التقنية المقترحة الواردة.

٤٧- ومن منظور أعمّ، فإن اللجنة مقتنعة بأنه يجب إيلاء أهمية عظيمة لعشر سنوات من خبرة طويلة في هياكل الجمعية في التعامل مع المشروع، وللتأكد من أن الدول الأطراف تفي بمسؤولياتها في عمليات تمكنها من الإبقاء على الملكية والسيطرة، مما يؤدي في نهاية المطاف إلى اتّخاذ تدابير واضحة ومتفق عليها لدعم المحكمة، وممارسات مستدامة فيما يتعلّق بالميزانية والتمويل. وفي الوقت نفسه، تشدد اللجنة على أن ولاية المحكمة لا تبدو متّسقة مع ضرورة إدارة أصول معقدة وكبيرة، ينبغي القيام بها على المستوى المناسب من الخبرات المتاحة في السوق، وباستراتيجية مناسبة للمساهمات الداخلية.

٤٨- ونتيجة لذلك، عند مواصلة النظر في اقتراح الفريق العامل، رأت اللجنة أنه يجب مراعاة بعض عناصر هذا الاقتراح لضمان أن مستقبل تنظيم الصيانة وإحلال رأس المال على المدى الطويل يُجرى على مستوى حرّي وأن يكون فعالاً من حيث التكلفة. من ناحية أخرى، فقد نظرت اللجنة في جانبي المسألة الآخرين - التمويل والحكامة - من وجهة نظر الجدوى السياسية والسيطرة الكافية، مع مراعاة ضرورة

^{٣٢} CBF/24/20، التقرير المرحلي عن أنشطة لجنة الرقابة، المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥، الفقرات ٤٢-٥١.

ضمان قيمة الأصول والأداء الوظيفي. فأعربت المحكمة عن آرائها الواردة في الملحق السابع للمرفق الثاني لهذا التقرير.

٤٩- وقد أرفق مشروع القرار الذي تعتمده اللجنة أن تقدمه إلى الجمعية الدول الأطراف في دورتها الرابعة عشرة. وترحب اللجنة بأي نصيحة من قبل لجنة الميزانية والمالية في هذا الصدد.

جيم- مساهمات الدول الأطراف الجديدة

٥٠- على عكس غيرها من المنظمات الدولية، يتم توفير أماكن عمل المحكمة - وسوف يتم في المستقبل الحفاظ على قيمتها - من الاشتراكات المقررة للدول الأطراف. واستناداً إلى المساواة في السيادة بين الدول، تمنح العضوية في نظام روما الأساسي الاستفادة من أماكن العمل، وينبغي لهذه العضوية نفسها أيضاً المشاركة على قدم المساواة في المسؤوليات (التكاليف) المتعلقة بهذه الأصول. وإن هي الدول الأطراف الجديدة لم تشارك في تكاليف المباني الدائمة، فإنها ستستفيد بشكل غير عادل من مساهمات الدول التي انضمت في وقت سابق إلى نظام روما الأساسي.

٥١- والدول الأطراف الحالية إما ساهمت مسبقاً في التكاليف الاستثمارية (مبالغ مسددة دفعة واحدة) وإما سوف تساهم على المدى الطويل، خلال مدة ثلاثين عاماً، بتسديد القرض للدولة المضيفة. إن هي انضمت دول أطراف جديدة خلال الفترة نفسها، فإنها سوف تستفيد من الأصول التي لم تساهم فيها، في حين أن الدول الأخرى ستظل تدفع ثمن ذلك.

٥٢- إن الحجة التي تقول بأن الدول الأطراف الجديدة التي طُلب منها دفع تكاليف مشروع المباني الدائمة ستدفع هذه التكاليف بأثر رجعي، لا تراعي هذه الفئة من التكاليف. بما أن هذا المشروع يقدم أحد الأصول الطويلة المدى، فإن آلية تقاسم التكاليف أيضاً ستكون عدلاً بالنسبة لجميع الدول التي ستندمج إلى المحكمة خلال مدة هذا الأصل.

٥٣- ويمكن طرح السؤال لمعرفة ما إذا كانت المساهمة في قيمة الأصول قد تكون عاملاً غير مشجع للدول على الانضمام إلى نظام روما الأساسي، إذ قد يتفاقم التزامها المالي. لكن، في المرحلة الراهنة من عملية المحكمة، يبدو أن اختيار المشاركة في نظام روما الأساسي لا يستند بتاتاً إلى اعتبارات مالية. فالمزايا التي توفرها العضوية للدول الأطراف ينبغي بالأحرى تقديرها حسب النقاش السياسي والإجماع الذي قد تجلبه المحكمة من أجل الاضطلاع بواليتها. ومع ذلك، لقد ارتأت أنه من شأن طلب هذه المساهمات أن يقوض طابعها العالمي.

٥٤- بناء على مدى ملاءمة تقاسم تكاليف مشروع المباني الدائمة بين الأطراف الحالية والمستقبلية، ترى اللجنة أن وجود آلية عادلة ومستدامة، بسيطة وعملية وشفافة ينبغي أن تقوم على ما يلي:

^{٣٣} المرفق الثاني.

^{٣٤} CBF/24/20، التقرير المرحلي عن أنشطة لجنة الرقابة، المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥، الفقرة ٥٦.

(أ) ينبغي أن تساهم الدول الأطراف الجديدة في التكلفة الإجمالية لمشروع المباني الدائمة على النحو التالي:

- (١) مجموع تكاليف المشروع الإجمالية^{٣٥} (بما في ذلك إجمالي تكاليف البناء والانتقال، والتكاليف التنظيمية)،^{٣٦} خلال فترة المشروع ٢٠٠٨-٢٠١٦،
- (٢) فترة وجود الأصول = ١٠٠ سنة،^{٣٧}
- (٣) قيمة الأصول = ١٠٠ في المائة على مدى السنوات العشر الأولى (٢٠١٦-٢٠٢٥)،^{٣٨} و ٩٠ في المائة بعد ذلك،^{٣٩}

(ب) ينبغي أن تسدّد اشتراكات الدول الأطراف الجديدة على النحو التالي:

- (١) بناء على جدول الأنصبة المقررة للتطبيق في وقت انضمام أية دولة طرف جديدة،
- (٢) لا يؤدي إلى أي إعادة احتساب الاشتراكات المقررة للدول الأطراف الأخرى،
- (٣) تودع في صندوق رأس المال لتغطية تكاليف المباني الدائمة على المدى الطويل،
- (٤) تؤدّى من ١ إلى ١٠ أقساط سنوية، ابتداء من تاريخ بدء نفاذ نظام روما الأساسي.^{٤٠}
- ٥٥- إن إمكانية استفادة الدول الأطراف من القرض الحالي للدولة المضيفة لا يبدو خياراً قابلاً للتطبيق، لأن هذه المساهمات قد تقع خارج نطاق القرض والإعانات المقدمة في ذلك النطاق، ولأن تاريخ سداد القرض، في عام ٢٠١٦، يقترب الآن ("تاريخ الصلاحية" لاستئجار المباني المؤقتة).

دال- خطة الحكامة

٥٦- كما ذكر أعلاه،^{٤١} ينبغي صياغة الدور المستقبلي لجمعية الدول الأطراف فيما يتعلق بأهم الأصول لضمان وظيفة للمحكمة بناء على الدروس المستفادة ذات الصلة وعلى التوقعات. في حين ينبغي الحفاظ على قيمة المباني ووظائفها للمحكمة طوال فترة حياة الأصول، فتعريف هذه الثوابت هي مسألة استراتيجية، إذ إنّه يؤثر على محتويات الالتزام المالي للدول الأطراف. في هذا الصدد،

[] ، بما في ذلك [] في الميزانية. CBF/24/20

(البرنامج الرئيسي السابع-) ومكتب مشروع المباني الدائمة طوال فترة المشروع،
تستند هذه الفترة على تجربة FIPOI) المنظمات الدولية)، المؤسسة السويسرية التي تدير

افتراض أنه الإجمالية للملكية. ()
خلال هذه الفترة. انظر الملحق الثاني لمشروع

هذه النسبة تعسفية، إذا ما أخذنا بعين الاعتبار أنه ليس من الممكن في هذه المرحلة استباق الخيارات على مدى فترة طويلة.

- إلى أعلاه.

- من حيث التكلفة في الحاضر والمستقبل بشكل كبير
التي يجب
لمحكمة لضمان أن المباني تتمكنها من تحقيق أهدافها .
- جميع هذه النواحي، بأنه يجب مراعاة
القرار الذي سيتعين على الجمعية اتخاذه فيما يتعلق بـ :
في المباني الدائمة :
()
في جميع :
()
لهذه الأخير
تھ . التي لا تفهم
حتى تتمكن من
في خلق بيئة سلبية سياسيا
- () الاتصال المناسب أمر ضروري، لكن يجب أن عكس محتويات
التي تمثل
لمعايير المقبولة في
- () فعال للدول الأطراف في ضمان اتساق المباني مع
إيجاد
- () هي التي تحدد :
() التغييرات في
بالتطورات في تكلفتها - أكبر
- () فترة
تترجم احتياجات المحكمة إلى ملامح
- المعتمدة في زيادة الضغط على الموارد في الميزانية. لا يمكن تقييم
تكاليف التغييرات في
في نهاية المشروع - على الرغم من أنها قد تكون في
محايدة من حيث
تخفيضات أخرى. في الأخيرة
الزيادات في الميزانية
بـ
- () قبول جميع المتطلبات في الأولى من المشروع
محدودة لتعديلات التي تصبح ضرورية في مراحل لاحقة، وعند
صرامة في الميزانية إلى

() في الأمور لأجل ما يلي:

()

()

أي انحراف في إطار و/أو

() وفي هذا الصدد، باعتباره مشاركة فعالة في

في الموافقة أو

الإجراءات الأخرى المقترحة والنققات. الرقابة التي لا تتمتع بصلاحيات

كافية للسيطرة على محتويات عملها التي قد يطلب

- بناء على ما سبق، فإن اللجنة مقتنعة لهيكل الإداري المستقبلي للمباني الدائمة

٤٢:

() لدول الأطراف على النحو التالي:

() :

() راقبون: ممثلو الدول غير الأطراف،

(

() الخبرة: توافر الخبراء التقنيين المؤهلين المستقلين والخبراء الـ قد ترغب الدول الأطراف في

تتم المساهمة،

() : رقابة والإشراف على العمليات

الملكية، بما في ذلك :

- التكلفة على المدى الطويل، وظائف وقيمة المباني (التكلفة الإجمالية للملكية)، وعلى وجه

الخصوص،

○ افتراضات والتقديرات

○

اقترح إضافي تمويل، بما في ذلك القروض، التي تقدم إلى الجمعية

- الأطراف، واعتماد الحلول الاستراتيجية،
- تقديم مقترحات إلى الجمعية لإيجاد حلول لهذه المسائل التي قد يكون لها آثار مالية أو
-
- اتخاذ القرارات الاستراتيجية :
- وتنفيذ وأداء البرنامج و البرنامجية، بما في ذلك متطلبات المستخدمين، مع الوصول في الوقت المناسب إلى معلومات كافية ومفصلة،
- : في إطار ولايته لتقديم المشورة والتوصيات إلى هيكل الإدارة؛
- () : تحت سلطة مجلس الإدارة، بالتشاور مع المحكمة،
- () :
- () مجلس الإدارة في مناسبات إحلال الكبرى،
- () مع وجوب توفير معلومات كاملة في وقت مبكر إلى مجلس الإدارة، من أجل تمكين
- () :
- بمعنى أن مسائل ال
- دى القصير والتكاليف التشغيلية، ندرج ضمن ولاية المحكمة، بما في ذلك تنفيذ العقد مع أي
- ين ين.
- هاء- الأنبية المقررة^{٤٣}

- أن المساهمات تكون ثابتة^{٤٤}

(أي في عام)^{٤٥} بخضم الإ ، أشارت ، تفسيرية

CBF/24/20 ، التقرير المرحلي عن أنشطة لجنة الرقابة، المؤرخ / .

ICC-ASP/7/RES.1 مبادئ سداد الحصص المقررة في :"

ي ستمنحه الدولة المضيفة، فإن قيمة الأنبية التي ."

ICC- ASP/11/Res.3 ICC-ASP/8/Res. 8

ASP/12/Res.2 ، جميعها تنصّ على أن المبالغ المسددة دفعة واحدة يجب أن تخضع للتعديل بمجرد معرفة التكلفة النهائية للمشروع وكامل مبلغ إعانة الدولة المضيفة من أجل معاملة جميع الدول الأطراف معاملة عادلة وم ."

إلى اتفاقية القرض المبرم بين دولة هولندا (وزارة الشؤون الخارجية) والمحكمة الجنائية الدولية، المؤرخ "ع" / : ()

"المبالغ المسددة دفعة واحدة يجب أن تخضع للتعديل بمجرد معرفة التكلفة النهائية للمشروع وكامل مبلغ إعانة الدولة المضيفة ."

-)
- /ديسمبر (مزيد من التغييرات.^{٤٦}
- مساهمة الدول الأطراف في نهاية
- ٤٧ .
- الحالي وليس الجدول الذي كان
- تنتهج نفس النهج وترى نفس
- التاريخ الذي يحدد هو تاريخ حيافة المحكمة المبني.^{٤٨} في هذا الصدد، كان
- () إلى
- ٤٩ (تبين من المناقشات التي أفضت إلى التوصية ذات الصلة مبرر لمعيار الجديد المقترح
- ٥٠ .
- وقد أعربت المحكمة عن رأي مفاده أن
- للفترة - . لكن خلص المكتب القانوني لقلم المحكمة إلى
- أنه ليس للمحكمة إزاء هذه المسألة، هي التي ستقرر مساهمتها
- في المباني الدائمة في نهاية المطاف.

يحدّد الذي يجب تسديده (/ - /) يخصم الإ

، "تاريخ [] تاريخ انتهاء عقد إيجار المحكمة في الحاضر أو المستقبل

في 174 / 9 في لاهاي". - () : "في تاريخ انتهاء الصلاحية تحديد المبلغ الإجمالي

حتى تاريخ انتهاء الصلاحية". المادة - () : " : " يُخفّض

(- -) × % :

ICC-ASP/11/Res.3 ، المرفق الثاني، مذكرة تفسيرية بشأن التسديد دفعة واحدة، الفقرة (ب)، تنص على أنه تطبق التغييرات في جدول

الأنصبة بعد انتهاء المشروع (كانون الأول/ديسمبر) على حساب مساهمات الدول الأطراف المق

ICC-ASP/13/12 ، البيانات المالية للفترة المالية كانون الثاني/يناير- كانون الأول/ديسمبر آب/أغسطس .

الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثالثة عشرة، نيويورك،

١٧-١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (ICC-ASP/13/20)، المجلد الثاني، باء-٢،

الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثالثة عشرة، نيويورك،

١٧-١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (ICC-ASP/13/20)، المجلد الثاني، باء-٢،

: "أعربت اللجنة عن قلقها إزاء تنفيذ القرارات المتعلقة بإعادة حساب اشتراكات

باني الدائم مدير المشروع مواصلة تبرير تهجه الاشتراكات

والمدفوعة، وتقديم تقرير عن هذه في دورتها الثالثة والعشرين للجنة".

ICC-ASP/13/15

: "تأثير التغير في جدول الأنصبة المقررة، وكذلك لضمان

من أجل الشفافية وتمكين الدول الأطراف أن تعرف

بين جميع الدول الأطراف، وفقا ."

- عبرت ^{٥١} في وقت مبكر
 . في تلك المرحلة () ، لم تكن قد اتخذت نه
 أشارت إلى نه في ^{٥٢} لم تقرر الجمعية إلا
^{٥٣} .
 في المحكمة ستغير بعد /ديسمبر
 نه بشأن هذه المسألة في دورته
 - هذه المسألة نه إلى الج .

رابعاً- مسائل أخرى

ألف- استئجار المباني المؤقتة

- المبنيين حيث لم على إنهاء عقد الإيجار
 في /ديسمبر عام المحكمة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام
 مجموعه ، " لتغطية تكاليف استئجار مبنى الآ حتى /
 هاغس ف حتى / " عن مبلغ إضافي قدره
 لمبين. ^{٥٦}
 - قد أخطرت بأن مبلغ الإيجار للفترة المذكورة ^{٥٧} ،
 المضيفة قد وافقت على تمديد مساهمتها إلى في المائة من هذه التكاليف.

CBF/23/10 ، التقرير المرحلي الثاني عن أنشطة لجنة الرقابة، الفقرة " :
 إعادة احتساب المساهمات استناداً إلى المبلغ الإجمالي للمبالغ التي تخصم من قرض الدولة المضيفة في "تاريخ نه
 " المباني المؤقتة على النحو المنصوص عليه في اتفاقية القرض بين الدولة المضيفة والمحكمة. وتلاحظ اللجنة
 أن النظام الحالي قد تم الاتفاق [() " يجب أن تخضع المبالغ المسددة دفعة واحدة للتعديل بمجرد معرفة
 "] وكان يهدف إلى ضمان معاملة جميع الدول الأطراف معاملة عادلة ومتساوية على
 قرض الدولة المضيفة. وفي الوقت نفسه، تم تغيير النظام في الاتجاه المقترح وعمزت في
 الأخير المحكمة على إخلاء المباني المؤقتة بحلول /ديسمبر قد ساهمت بالاشتراكات المقررة
 جدول بـ في "تاريخ نه " غير القلق فيما يتعلق ."
 CBF/24/20 التقرير المرحلي عن أنشطة لجنة الرقابة، المؤرخ /
 " ICC-ASP/13/2. 2
 الميزانية والمالية التي ينبغي بموجبها احتساب
 أنصبة الدول الأطراف في مشروع المباني الدائمة وفقاً لجدول الأنصبة المقررة الواجب التطبيق في الفترة] -
 .[ICC-ASP/12/15

ICC-ASP/14/10، الميزانية البرنامجية المقترحة ل
 - تشير إلى
 (بما في ذلك يورو لمبنى الآرك، و يورو لمبنى هاغس فيست)، في حين يشار إلى التالية في
 : (في ICC-ASP/14/12) للمبنى المنتهية في /ديسمبر
 - (3) في السابق (أدناه).
 " :
 ICC-ASP/14/10، الميزانية البرنامجية المقترحة لسنة
 لمبنى الآرك، و لمبنى هاغس فيست.
 CBF/24/20 التقرير المرحلي عن أنشطة لجنة الرقابة، المؤرخ /

- ما بنتائج المناقشات مع المالك وأنه لم على إنهاء عقود الإيجار ، فإنّه ،
 الفعلي للمباني في عام . المباني المؤقتة في نهاية عام ، فإن
 الصيانة الوقائية في الم هذه المباني تبدو غير متسقة مع .
 التحضير لانتقال حيازة المباني المؤقتة إلى المالك الدولة المضيفة من شأنه أن يؤثر أيضا
 في مجال الصيانة الوقائية. وفي هذا الصدد، طلبت اللجنة من المحكمة مناقشة هذه المسألة مع
 نظيره المختص. قد ترغب لجنة الميزانية والمالية مخصصات الميزانية ذات الصلة خلال دورته

خامساً- التقرير المالي

ألف- النفقات المتعلقة بالمشروع

١- المبالغ المخصصة للتشييد والانتقال

- تم تح في البداية من قبل الجمعية في ما لا يزيد ع
^{٥٨} وقد تم تحديد الوفورات المتوقعة في تكاليف البناء بمبلغ ، في عام
 لتغيير تصميم لزيادة المرونة في استخدام المباني الدائمة. و
 ، وبالتالي خفض ميزانية البناء إلى .
 - تشييد والانتقال بتحسين ، بما في ذلك تكلفة
 غير المتكاملة () ه التكاليف في مبلغ
 قدره () ، وتمويل جزئي من الوفورات التي تم
 تحديدها في ميزانية البناء () .
 في ميزانية الفترة - تم تحويل مبلغ قدره فائض عام ^{٦١} إلى
 المشروع في / ،
 - بمبلغ قدره الانتقال بمبلغ قدره
 ، في ،
 في المبالغ المعتمدة
 الإضافي () لتوفير الأمن المالي للمشروع في حالة تجاوز التكاليف التي
 في الوقت الح وانتقال المحكمة إلى مقرها الجديد. ^{٦٢}

ICC-ASP/6/Res. 1

ICC-ASP/12/43/Add.1

ICC-ASP/12/Res.2، المرفق الثاني، النظام المالي والقواعد المالية- استخدام الفائض، القاعدة - .

ICC-ASP/12/Res.2، في إطار - على تخصيص

CBF/22/15

يساوي فائض

ICC-ASP/13/Res. 2

- وفي شهر / في المبالغ المعتمدة في الم
فبلغ مجموع ميزانية المشروع مليون يورو، شرط ألا
أسفرت آلية التقاسم المنصوص عليها في العقد مع المقاول العام على النتائج المتوقعة.^{٦٣}
- طلبت جمعية الدول الأطراف إلى
في وقت مبكر^{٦٤}.
- بلغ إجمالي المخصصات في /أغسطس إلى مستوى أسعار
حتى /أغسطس .
في المرفق الرابع من هذا التقرير.
- ٢- المبالغ المصروفة من ميزانتي التشييد والانتقال
- في سنة .
الانتقال حتى /أغسطس
- مجموع (حتى /أغسطس)
في المرفق الرابع.
- ٣- المبالغ المصروفة من الميزانية السنوية للمحكمة
- البرنامج الرئيسي - مدير المشروع (المباني الدائمة)، للفترة
إلى /أغسطس (بآلاف اليورو) ، موزعة على النحو التالي: في
في عام في عام في عام
حتى /أغسطس . لمزيد من التفاصيل في المرفق الخامس.
- اعتماد الهيكل الإداري المنقح باتفاق مع المسجل، ميزانية البرنامج الفرعي
في تم دمج البرنامج الفرعي حتى الآن
بالكامل في البرنامج الرئيسي .
- ٤- إجمالي التكلفة المتوقعة للمشروع: ميزانية التشييد والانتقال، إضافة إلى ميزانية المحكمة
(المباني الدائمة)
- ي تنقيح الإطار المالي إلى وضوح تأثير التكلفة الكاملة للمشروع، تحديد تكاليف المشروع التي
يتم تمويلها من الميزانية السنوية للمحكمة وتلك التي يتم تمويلها من ميزانيات البناء والانتقال. وقد أدى

.ICC-ASP/13/Res. 2

.ICC-ASP/13/Res. 2

إلى تحقيق وفورات كبيرة في تكاليف الموظفين في المحكمة، قدرت في شهر نيسان/أبريل
بحوالي ، ، ثم انخفضت إلى

- رد في المرفق السادس تقدير التكاليف الكاملة المتعلقة بالمشروع للفترة حتى عام
ويبلغ مجموع التكاليف التقديري

- في الميزانيات السنوية للمحكمة البرنامج الرئيسي
البرنامج الفرعي

٥- اللجوء إلى قرض الدولة المضيفة والفوائد المستحقة

- إجمالي القروض التي أشهر أثناء الفترة المتبقية من المشروع في المرفق

ICC-ASP/6/RES.1

بما في ذلك مصدرها.

- ستحقة في عام

هذا المبلغ إلى الدولة المضيفة في أوائل عام

- يبين العرض العام للتدفقات النقدية الوارد في المرفق السادس لهذا التقرير تمويل إضافي
شهر تشرين الثاني/نوفمبر

- الصندوق الاستئماني

ICC-ASP/6/RES.1

الصندوق الاستئماني الأموال المخصصة لتشييد المباني الدائمة للمحكمة. لم ترد حتى
الآن مساهمات طوعية من الحكومات شركات أو

باء- المبالغ المسددة دفعة واحدة

- حتى /ديسمبر

اشتركتها د / في

كان قدر المبالغ المسددة دفعة واحدة التي

في المرفق الأول لهذا التقرير.

#	التبرع	تاريخ التسجيل	التبرعات المعلنة	المبالغ المسددة في دفعة			
		/					
		الثاني/يناير					
		الثاني/نوفمبر			()		
					المبلغ المستحق بما في		
		الأول/ديسمبر			(المدفوعات الزائدة الناتجة عن تعديل جدول الأنصبة المقررة		
		الأول/ديسمبر			(المدفوعات الزائدة الناتجة		
					المبلغ المستحق بما في ذلك تعديل جدول الأنصبة المقررة		
					المبلغ الإضافي الذي تم تسديده بعد تعديل جدول الأنصبة المقررة		
		/			المبلغ المستحق بما في ذلك تعديل جدول الأنصبة المقررة		توباغو
							تونس
			٤٥٣ ٧٦٩ ٩٤	١٠٨ ١٠٧ ٩٤	٠٧٥ ٧١٩	٣٧٤ ٨٤٠ ١٠	المجموع

المرفق الثاني

مشروع قرار بشأن التكلفة الإجمالية للملكية

- التكلفة الإجمالية تم المباني الدائمة

:

() () . يجب هذه التكاليف

، إن لم تكن قد

() مساهماتها في المشروع مقدما

() () البناء في الأعمال اليومية، بما في ذلك

لغاز والكهرباء وإمدادات المياه). وهذه التكاليف () ج في مقترحات

() () ()

من المبنى التي تؤثر تأثير كبيراً في () .

- تتعلق هذه الو التي لم يعثر لها

في مجال الحكام . في الواقع، نظراً لتأثير عمر هذه الفئة من حيث

التكلفة وحجم المصالح المالية المعنية، فإن لهذه المسألة على ما يبدو سيكون في غاية الأهمية

الاستراتيجية ملكيتها على المباني الدائمة التي قدم

. ومن شأن أهمية هذا البند في حد ذاته في هذه المسأ

طوال العمر الافتراضي للمباني.

- " " هذه المسألة، لم تبد حتى

الآن لآثار المترتبة على السياسات الحساسة للمقترحات الواردة. تحتوي هذه الو

المقترحة تلقي المشورة من لجنة الميزانية والمالية في دورتها الخامسة و

توصية نهائية من اللجنة إلى الجمعية لاتخاذ قرار بشأن هذه المسألة في دورته .

CBF/24/20 عن أنشطة لجنة الرقابة، المؤرخ / المرفق السادس "الفريق العامل المعني

- مشورة شاملة : كيفية تنظيم وتمويل إحلال رأس المال".

، التقرير المرحلي عن أنشطة لجنة الرقابة، المؤرخ / : "كما لاحظت في بداية هذه العملية،

أن المسألة في المقدمة. وفي هذا الصدد، فإن على اللجنة أن تواصل النظر في

الخيارات التي وضعها الفريق العامل المعني في ضوء العوامل المعنية للحفاظ على قيمة المباني، وظائفها، فضلاً عن خطط التي

قبولها لإدارة

:"تعترم لجنة الرقابة إنجاز عملها على التكلفة الإجمالية للملكية في عام

ذلك. وبعد ذلك يتم تقديم مشروع توصية اللجنة إلى الدورة الخامسة والعشرين للجنة الميزانية والمالية للحصول على المشورة النهائية، حتى يتسنى للجنة تقديم

توصيتها النهائية إلى الدورة الرابعة عشرة للجمعية ."

- في عام (")
 في ذلك أية خيارات لمساهمة في ا
 الفريق العامل المعني تقني ل
 في تكاليف المشروع. اختتم الفريق العامل،
 نه .
- تحقيقا لهذه الغاية، نظر في خيارات تتعلق النموذج التنظيمي، واستراتيجية التمويل والإدارة
 واشتراكات الدول الأطراف الجديدة في . افترض
 :
 عامما، واقتتر
 ()
 في المستقبل
 كانون الثاني/
- ()
 بإنشاء
 لمساهمات السنوية
 تدريجيا وتجنب تسديد الاشتراكات دفعة واحدة
 في الإنفاق
- ()
 في نطاق الهياكل العادية للإدارة والإشراف (المحكمة، لجنة الميزانية والمالية وجمعية الدول
 ()
 بممثلين من .
 :
 -
 ()
 نه
 بتولي
 إدارته.
- ()
 في المباني الدائمة في المستقبل
 بما في ذلك ممارسة وظيفة الرقابة الموضوعية في جميع القضايا المتصلة
 في المبنى
 ()
 بالتساوي بين
 الدول الأطراف الجديدة المنضمة إلى نظام روما الأساسي أيضا في التكاليف
 التي تكبدتها جميع الدول الأطراف للاستفادة من مرافق

ICC-ASP/11/Res.3

ولاية الفريق العامل المعني بالتكاليف الإجمالية للملكية،
 وقد شارك في أعمال الفريق العامل المشروع (مستشار في مكتب مدير المشروع)، والمحكمة، خبير

الفريق العامل المعني - مشورة شاملة : كيفية تنظيم وتمويل إحلال رأس المال " مؤرخ /
 CBF/24/20 ، التقرير المرحلي عن أنشطة لجنة الرقابة، المؤرخ / ، أعلاه، الحاشية .

() وتشير الخبرات من المنظمات الد

الأولى

(هـ) "إنشاء احتياطات مالية" في السنة المالية

تسليم المباني الدائمة" طويل الأجل لانخفاض قيمة الأصول؛ استدامة التمويل في وقت مبكر في الوقت الذي كان
وعمليات المحكمة، فضلا عن ارتفاع تكاليف التشغيل الناتجة عن حجم المبنى، تقترح زيادة كبيرة في موارد
الميزانية، في حين أن أغلبية الدول الأطراف ستضطر إلى البدء في

مالي () ، بما في ذلك الفائض) ومصادر تمويل (بما في ذلك المشار إليها في () أعلاه)؛

() تجربة إجمالي تك المباني الدائمة، فيما يتعلق متطلبات المستخدمين، تأثيرها على
التصميم وعلى تطور التكلفة، فضلا عن دور الدول الأطراف في هذا الصدد؛

() تمثل تغيرات نموذج في المرحلة الراهنة مجرد تقدير التي احتسبها في الوقت

(ح) كبير للاقتصادات التنظيمية إلى

شير إلى أنه ينبغي أن تعتمد الجمعية في هذه المرحلة قرارات وسياسات مالي يضمن أن

حيث التكلفة وتحافظ في نفس الوقت تجلب جميع أصحاب المصلحة

() إلى في المستقبل، في إطار

واضح يهدف إلى الغموض بين الحك والإدارة في المحكمة الجنائية الدولية. الاستفادة والمؤشرات التي تلقاها (كما ورد في هذه الفقرة،

في () () أعلاه، فضلا عن ضرورة قيام الدول الأطراف اتخاذ ال وفي نفس الوقت الاستفادة من الخبرات الفنية والمشورة

لفريق العامل المعني بمجموع تكاليف الملكية، زيارة إلى جنيف () في أيلول/سبتمبر ، وزيارة إلى
فيينا (المركز الدولي في فيينا)، في / .
الإدارية لمشروع المباني الدائمة، السنة المالية ، بتاريخ /أغسطس
ICC-ASP/14/12

- ، وعلى وجه الخصوص، الفقرة.
الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة
ICC-ASP/14/10

رابعة الخارجية عن التقارير المالية والإدارية لمشروع المباني الدائمة، السنة المالية ، بتاريخ آب/أغسطس
- . ويشار إلى الحلول البديلة، إما بإعطاء المسؤولية إلى لجنة الميزانية والمالية (كما هو الحال بالنسبة للجنة

التي أعيد تجديدها) لإنشاء لجنة مستقلة.

- يجب اتخاذ
مقترح أن
يقرر
نة أعلاه والتي نوقشت في الوثائق المرجعية المرفقة. وفي
تكاليف صيانة المباني الدائمة النحو التالي
التي قد تقدمها :
- " - نظرت اللجنة في جميع الخيارات المختلفة فيما يتعلق تكاليف صيانة المباني الدائمة للمحكمة
(" ") في التقرير النهائي للفريق العامل المعني بالتكلفة الإجمالية للملكية
(" ").^{٧٧}
- وفي هذا الصدد، قررت اللجنة اعتماد :
- المباني الدائمة
على القرارات الاستراتيجية التي من شأنها أن تؤثر في
ظائف، وقيمة المبنى
- المباني الجديدة
يبرر الاستعانة بمصادر خارجية،
الاضطلاع بـ
نية. في حين أن هذا
إلى تولي المسؤوليات الاستراتيجية، و
- المقترحة من قبل الفريق العامل
الأغراض
- إلى في ا
ثم إلى في
() توافقت^{٧٨} نموذج المقاول الرئيسي
- () تطلب إلى المحكمة تطوير وحدة إدارة المرافق، بحلول عام ، إلى منظمة قادرة على
القيام في :
- () واستراتيجية (صغيرة)
() عقود مع شركات خارجية منفصلة، في مجال ا
()
- () إدارة إحلال رأس المال، في مجالات أخرى غير تل التي تدخل في الهيكل

المرجع نفسه، الحاشية .

وسيتم توفير الصيانة الوقائية والتصحيفية في عام (بتمويل قدره -)
Courtys لفترة

() فائض من لمباني الدائمة، بما في ذلك المساهمات الزائدة من

() يطلب إلى

:

() يجب أن يتعلق الإصلاح مكونات المباني ذات الطابع الهيكلي (الإصلاحات الرئيسية، التي من شأنها
()

() لجدول زمني

() يجب أن لا تتجاوز الموارد

() يجب ضمان التمويل:

- حتى عام الفائض من الميزانية العادية السنوية،

- ساهمة سنوية في

(ح) _____

وذلك لتلبية أي احتياجات نقدية قبل توافر الموارد الأخرى القائمة، كإجراء مؤقت وحصيف يتخذ
أخيراً، لفترة محدودة، و جدول زمني متفق عليه^{٨٣}.

() تقرر : مدرج في الميزانيات السنوية لـ

() التكاليف التشغيلية، بما في ذلك المرافق والتنظيف وتكاليف الموظفين،

()

غراض جمعية الدول الأطراف)،

()

() تقرر :

()

() الميزانيات السنوية [في الأوقات المتوقعة في تعددة السنوات التي

تهد جمعية الدول الأطراف]

() أي قروض، حسب الاقتضاء، التي قد عليها الجمعية [بما في ذلك، إذا أتاحت

المضيفة، وعلى النحو الذي اقترحه].

معالجة أي نقص عرضي من الموارد في أي من () فائض غير
الأولى)، ()، وإلى حد ما، كما
التدبير يعد تدبيراً تنطبق عليه نفس الشروط المعتمدة
في () في عام .
ICC-ASP/12/Res.2

التدريبات من الأول إلى الخامس

[CBF/24/20]، التقرير المرحلي عن أنشطة لجنة الرقابة، المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥.

التدبير السادس

الفريق العامل المعني بالتكلفة الإجمالية للملكية : زيارة إلى جنيف، في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣

- في أيلول/سبتمبر

() كمة (ماريا) في اليوم السابق، لزيارة منظمة الصحة العالمية و

العالمية للأرصدة الجوية. مع الخبير، السيد فرانك، وبيتر تيمرمانز.

() توجهت المجموعة إلى منظمة التجارة العالمية ثم إلى بيت السلام (Maison de la Paix –

وهي مؤسسة تمولها الحكومة السويسرية).

() وأخيراً، قدم بيير تجربة FIPOI ()

المؤسسة التي تدير في ا (خمسة)

مباني رئيسية بالإضافة إلى عد مباني أخرى (.

- تم مس من حجم وتعقيد المباني الدائمة. وقد تم إنجاز كل

تجديد ، في حين أن منظمة التجارة العالمية

بيت السلام

تُع في مباني / / متر مربع.

= زائر (معظمهم دبلوماسيين ينتمون إلى

(متر مربع،

= موظفاً، بين () (طلبة جامعيين)

- وتتلخص :

() الإدارة والاستراتيجية، تتم الصيانة

موظفين بالنسبة بالنسبة لبيت السلام (وفي هذه الحالة تتم أيضاً أعمال

الصيانة الصغيرة والعاجلة بموارد داخلية)،

() بإبرام عقود مع شركات

()

() توقع بيت السلام تغيير هذه السياسة، أي أنها ستعالج

() ما يكفي من الخبرة في

في الفترة الأولى التي تصل إلى

- ثم نهدف إلى جميع أعمال الصيانة. وسوف يتم تقليص مواردها
مسؤولين في هذا المجال، بحيث
بيرة الكافية، في التعاقد مع شركات خارجية والإشراف
(هـ) تجربة FIPOI () تم استنتاج :
() الأولى لا يعتبر من الضروري]
لتي وردت من شركة برينكس إذ تدرج هذه الشركة
[
() يعتبر عمر المبنى
وما يحدث في الواقع، المباني إلا
() هذه الا مع افتراضات شركة برينكس التي تفيد بأن المبنى هو]
() في المائة
() تماشى معيار شركة برينكس ، في المائة]
() في حين أن الإطار المرجعي بين نسبي ، في المائة في المائة
إلى الخبرة، تدييرا حد حصيف. هو في الواقع ينبغي ألا يتعدى في المائة، وبالتالي
فائض،
() يتم احتساب هذه القيم على
فورات في أحد المباني ت للمباني الأخرى). ونتيجة لذلك، فإنها تكون قابلة للتطبيق
نطاق مشروع المباني الدائمة فوائد أكبر لإدارة)
(شركة الأريديجي RGD)
()
() في المائة) فيحفض إلى في المائة
في هذه الاستراتيجية، نهدف على أساس نموذج نظري وليس على
- ما يجري في منظمة التجارة العالمية مثيرا للاهتمام إذ إن خدمات إدارة المباني
الاسمي الصفري لكن في ميزانية فترة السنتين القادمة يقترح
في المستقبل:
() وفورات في مشروع البناء ()
() الفائض من فترة السنتين السابقة.
- هذه إضافة إلى سنويا لهذا الغرض، نتيجة لإعادة

التذييل السابع

الفريق العامل المعني بالتكلفة الإجمالية للملكية : زيارة إلى فيينا، في ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٤

ألف- الزيارة

- في مركز فيينا الدولي - VIC

منظمة الأمم المتحدة في فيينا

المشروع (بيتر تيمرمانز - مجموعة برينسك)، والمحكمة (شون والش)
(روبرتو بيليلي)، وكان في استقبال رئيس دائرة إدارة المباني
(بيريزا غيا لجيل كويار) والموظفين التابعين لها.

باء- مركز فيينا الدولي

- مجمّع مباني مركز فيينا الدولي أكبر مجمع في مجال المنظمات الدولية، تم بناؤه في
:

.....

رضية الإجمالية متر مربع،

..... متر مربع

() (كانت في الأصل)

..... + (وبين)

جيم- نموذج إدارة المرافق والموارد

- توفر دائرة إدارة المباني
حين أذ
لج () . في

، بما في ذلك ، المصاعد والسلالم المتحركة،

وإدارة النفايات (انظر القائمة في الصفحات -) .

- دائرة إدارة المباني () ، وثلاث موظفين من ف " " ()
موظفين من " " ()

.(

- لم
لشراء المشترك مع المنظمات الأخرى التي يوجد مقرها في فيينا)
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا) خدمة المنظمات في م

فيينا الدولي

جيم- ميزانية الصيانة وإحلال رأس المال

- تقاسم التكاليف بين المنظمات ، استنادا إلى صيغة المكان المخصص/المستخدم وعدد الموظفين: التغييرات في هذين العنصرين (تقليص أو توسيع المنظمات) إلى تغيرات سنوية في

لآتي:

() إدارة المباني العامة

التنظيف وغير

التشغيلية، بما في تكاليف الموظفين). لا يرد هذه الميزانية (الفائض) للدول

إنما يتراكم في _____ - تديره

() إدارة المباني المشتركة

() الإصلاحات الكبرى وعمليات إحلال رأس المال

في مائة لكل طرف)

(. يحدد مبلغ استنادا إلى التجزء تم تمديدها إلى

لتكييف الهواء؛

نظام تكييف الهواء، لكن

في حالة تغيير عدد من

، في حين اللجنة

فريق عامل تقني دائم

المشتركة المعنية بالإصلاحات الرئيسية باعتماد

() ملايين يورو)

غيرها).

- ية المعهدة إلى مصادر

- انظر القائمة في الصفحات - . وقد أشير إلى ه في

هاء- فترات صيانة الأصول وعمرها المفيد

- ليس هناك مدة محددة ل / استبدال الأصول: في حين يتم توفير التمويل

(ميزانية فترة السنتين وتمديد فترة الصندوق إلى

- لأصول شائع لاختلاف بين فترات النظرية والفعالية:

يجب استبدال نظام تكييف الهواء بعد عاما، لكن تم تمديد هذه

الفترة بسبب نقص الموارد.

رأي المحكمة في مشروع قرار بشأن التكلفة الإجمالية للملكية، المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر

٢٠١٥

- " " التكلفة الإجمالية للملكية التي أعدها رئيس
لكي تنظر فيها هذه الأخيرة وتتخذ قرارا بشأنها. وترى
الفريق العامل المعني التكلفة الإجمالية للملكية في / الخبير
لمباني الدائمة للمحكمة، فيما يخص استراتيجية
باني على المدى الطويل.

- ممثلين عن المحكمة و لجنة المراقبة، بما في
ذلك خبراء لجنة الرقابة، في الفترة ما بين نيسان/ /
مناقشة هذه المسأ
ق :

() النموذج التنظيمي: يستعان بمقاوله رئيسية خارجية في مجال ال
() تحت إشراف
عدد قليل من الموظفين؛
() استراتيجية التمويل: من شأن
إنشاء صندوق يتم تمويله الاشتراكات السنوية
تعتبر مختلط ممول بمساهمات أقل ، حلولا مجددة؛

() الحكامة: وجمعية الدول الأطراف؛
الخارجيين

() مساهمة الدول الجديدة في تكاليف مشروع تشييد المباني الدائمة: يعد هذا النهج نهجا تطلعا
يراعي المبالغ المدفوعة في ال لتخفيض الإجم
الحفاظ على قيمة المبنى على نفس المستوى تنفيذ برنامج مناسب للصيانة وإحلال رأس المال وفقا لمشورة
انتهاج خطة تجعل في ا
تشبيد المباني الدائمة لدول غير الأطراف الانضمام إلى
المحكمة الجنائية الدولية في المستقبل، ويؤثر بالتالي في طابعها العالمي.

- ن الاقتراح الذي تقدم به رئيس
لمى مخاطر بالنسبة لبرنامج ا
في ما ورد أعلاه.

المرفق الثالث

اللجنة المعنية بالمباني ومكتب مدير المشروع

ألف- اللجنة المعنية بالمباني

- إنشاء اللجنة

- المباني هذه الوثيقة

٢- الولاية

- لجنة المباني في ا لأجل مصالح الم المباني الدائمة للمحكمة الجنائية الدولية. الرقابة الاستراتيجية

- يجب على ال المباني :

(أ) توفير الرصد الشامل والإشراف على المباني الدائمة للتأكد من

ت

(ب) صياغة ، بما في ذلك القضايا المتعلقة بتفعيل الهيكل الإداري والخطط ا

(ج) في حدود السلطة المخولة لها من قبل الجمعية، اتخاذ القرارات الاستراتيجية الرئيسية بما في ذلك الإذن بتغييرات في تصميم الطابق العلوي التي عاجلة في

() التي أعدتها المحكمة لضمان توافقها مع السياسات التي اعتمدها تقدم التوصيات ذات الصلة إلى الجمعية

(هـ) حل

(و) حل أية مسائل أخرى تتعلق بمصالح ملكية

- العضوية

- عضو واحد على الأقل من كل مجموعة إقليمية. مباني من

- الاختيار

- المباني من قبل الجمعية بناء على توصية من المكتب. ت
- سنتين قابلة للتجديد. إذا انسحبت دولة طرف من المباني، يجوز للمكتب أن عين دولة طرف أخرى لشغل المنصب إلى حين انعقاد الدورة المقبلة لجمعية الدول .

٤- التمثيل

- يجب على الدول الأطراف أن تكون ممثلة على مستوى السفراء في المباني. ممثلين .

٥- التناقص

- يجب الممثلة أن اللجنة المعنية بالمباني في اجتماعين متتاليين، يقوم رئيس هذه بإجراء مشاورات على مواصلة مشاركته في .

٦- التصويت

- يجب اللجنة المعنية بالمباني أن تسعى إلى توافق الآراء. في حا القرارات على أساس الأغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين والمصوتين. في حالة التعادل يكون صوت الرئيس اسم. تعني عبارة "الأعضاء الحاضرين والمصوتين" الأعضاء الحاضرين والذين يدلون بأصواتهم إيجاباً أو سلباً. أما الأعضاء الذين يمتنعون فيعتبرون غير مصوتين.

٧- النصاب

٨- الرئيس ونائب الرئيس

- اللجنة المعنية بالمباني انتخاب رئيس ونائبين للرئيس لمدة سنتين. هذه المدة قابلة للتجديد. رئيس ونائب للرئيس .

٩- تواتر الاجتماعات

- تج اللجنة المعنية بالمباني ست مرات في السنة أو من الرئيس. اللجنة المعنية بالمباني أمر طارئ.

١٠- الجلسات المغلقة

- اللجنة المعنية بالمباني خبراء وغيرهم من المشاركين تقدم معلومات أو في الجلسات العلنية. وتجري مداولات المعنية بالمباني في جلسات ، ما لم يقرر الرئيس خلاف ذلك.

١١- مشاركة الدول غير الأعضاء

- يجوز لكل من
التي تعقدتها اللجنة المعنية بالمباني.

١٢- الخبراء

- للجنة المعنية بالمباني في
مختارهم اللجنة المعنية بالمباني.
/ خبراء

١٣- دور لجنة الميزانية والمالية

- اللجنة المعنية بالمباني تقدم تقارير مرحلية إلى لجنة الميزانية والمالية قبل اجتماع هذه الأخيرة.
إلى لجنة الميزانية والمالية، من أجل المشورة، أي اقتراح من شأنه أن يسفر عن

١٤- دور المكتب

- اللجنة المعنية بالمباني تقارير منتظمة عن الحالة إلى المكتب و
معلومات إلى الجمعية عن طريق المكتب.

١٥- تفويض السلطة

- اللجنة المعنية بالمباني
فيما يخص المسائل التالية:
()

() تعيين وتحديد وعدم تحديد
المضيقة المشاركة والتصويت في عملية صنع القرار هذه)

() ضرورة إلى اتخاذ قرار في
تغييرات على
بإدلاء
تحويل اللجنة بإذن
في حدود

() أي نزاع خطير بين المحكمة والدولة المضيفة و/أو مدير المشروع، بغية التوصل إلى حل

(هـ)

- رئيس اللجنة المعنية بالمباني تقريراً إلى الجمعية في دورتها القادمة ع
هذه السلطة

١٦- الدعم

- اللجنة المعنية بالمباني

ألف- مكتب مدير المشروع

١- إنشاء مدير المشروع

- بناء على موافقة جمعية الدول الأطراف، يقوم مسجل للمحكمة الجنائية الدولية بإنشاء مكتب مدير
و. ويتأسس .

٢- الاستقلالية

ه مباشرة

المباي.

٣- العلاقة مع المحكمة الجنائية الدولية

- أعلاه، ويجب أن يكون

ه

لأغراض الإدارية والموظفين،

٤- الامتيازات والحصانات

- بهذه الصفة

بنفس الحقوق والواجبات والامتيازات والحصانات والمزايا.

- الولاية

- في إنجاز

الصيانة على المدى الطويل في المباي الدائمة للمحكمة في الوقت المحدد، في حدود الميزانية المخصصة

معايير . ولى في نهاية المطاف

في حدود

حسب معايير .

٦- الوظائف

- تشمل، في جملة أمور:

في

تحضير وتنفيذ مشاريع

(أ) الإشراف

() التوجيه الاستراتيجي لأ

()

التكاليف المترتبة المشاكل الناشئة،

()

أو غير من القضايا التي قد تؤثر على التكلفة، والجودة و/أو توقيت المشروع؛

- (هـ) تقاسم تقارير الحالة الشهرية (أو) إلى (باني التي تحال إلى إلى
توضع رهن إشارة ا
() شروط تعيين
() بم العطاءات واختيار فريق البناء
(ح) اتخاذ القرارات في حدود السلطة المخولة
(ط) توفير التقييمات والمشورة إلى المباني على أي التي تتطلب قرارات في حدود
() توفير التقييمات والمشورة إلى المباني على أي التي تتطلب قرارات

٧- تشكيل المكتب

جميع

باني.

المرفق الرابع

التقرير المرحلي المقدم للجنة الرقابة: مشروع البناء ومشروع الانتقال: عرض مالي عام لموجز صافي الإنتاج الأولي للمحكمة

التكلفة التقديرية الإجمالية		الموارد			نظام ساب		الميزانية		
(٢+الف+با+٥)	(١+الف+با+٥)	(٢ باء)	(١ باء)	(٥=٢+٣+٤) (ألف)	(٣)	(٢)			
المبالغ المخصصة		المبالغ اللازمة في المبالغ اللازمة في		امر المشتريات		الميزانية المعتمدة		الميزانية المعتمدة	
مجموع التكاليف مجموع التكاليف	مجموع التكاليف مجموع التكاليف	في أحسن حالة في أسوأ حالة	في أحسن حالة في أسوأ حالة	في ساب بعد	مجموع تنفيذ نظام الذي لم تُدرج	نظام ساب حتى	الموقف الختامي في المبالغ المدفوعة	مخارج لجنة الرقابة الميزانية	من الجمعية
رصيد أحسن حالة رصيد أسوأ حالة	رصيد أحسن حالة رصيد أسوأ حالة	أحسن أ الحالات، أسوأ الحالات	أحسن أ الحالات، أسوأ الحالات	في ساب بعد	مجموع تنفيذ نظام الذي لم تُدرج	نظام ساب حتى	مخارج لجنة الرقابة الميزانية	مخارج لجنة الرقابة الميزانية	من الجمعية
تكاليف البناء									
شكل الاتفاق (خارج الصوفي)									
٢٤٨٠٨٧	٢٤٨٠٨٧	١٤٠٧٩٢٦١٣	١٤٠٧٩٢٦١٣	-٢٤٨٠٨٧	-٢٤٨٠٨٧	١٤١٠٤٠٧٠٠	٢٩٩٠٧٠٠	١٣٨٠٥٠٠٠٠	١٤١٠٤٠٧٠٠
									١٤١٠٤٠٧٠٠
في عقد NEC									
١٩٧٩٥٧٧	٢٣٩١٥٢١	-١٩٧٩٥٧٧	-٢٣٩١٥٢١	-١٩٧٩٥٧٧	-٢٣٩١٥٢١
٢٧٧٧٩٦٩	٢٧٧٧٩٦٩	٨٧٧٧٩٦٩	٨٧٧٧٩٦٩	.	.	٨٧٧٧٩٦٩	٧٣٤٠١٦٩	١٤٣٧٨٠١	٦٠٠٠٠٠٠
									٦٠٠٠٠٠٠
٥٥٥٩٨٧	٥٥٥٩٨٧	١٢٧٤٩٨٧	١٢٧٤٩٨٧	-١٥٠٠٠٠	-١٥٠٠٠٠	١٤٢٤٩٨٧	٢٧٢١٢	١٣٩٧٧٧٥	٧١٩٠٠٠
									٧١٩٠٠٠
٨٤٩٦٦٠١	٧٦٩٨٣٥٧	٢٠٥٤٢٨٣٢	١٩٧٤٤٥٨٨	١١٢٧٥٦٢	٣٢٩٣١٨	١٩٤١٥٢٧٠	١٢٢٦٨٠٨٧	٧١٤٧١٨٣	١٢٠٤٦٢٣١
									١٢٠٤٦٢٣١
١٧٣٧٠	١٧٣٧٠	٢٥٦٦٨٩٦	٢٥٦٦٨٩٦	.	.	٢٥٦٦٨٩٦	١٢٥١٥	٢٥٥٤٣٨١	٢٥٤٩٥٢٦
									٢٥٤٩٥٢٦
٣٠٨٥٣٤	٣٠٨٥٣٤	٢٠١٨٣٦٥٤	٢٠١٨٣٦٥٤	.	.	٢٠١٨٣٦٥٤	٥٥٠١٩٢	١٩٦٣٣٤٦٣	٢٠٤٩٢١٨٨
									٢٠٤٩٢١٨٨
.	.	١٥٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	.	.	١٥٠٠٠٠٠	.	١٥٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠
									١٥٠٠٠٠٠
٨٣٠٠٠٠٠	٨٣٠٠٠٠٠٠	٨٣٠٠٠٠٠٠
									٨٣٠٠٠٠٠٠
المجموع الفرعي للبناء									
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
تكاليف الانتقال									
-٢١٣٤٠٤٧	-٢١١٩٠٤٧	٣٢٠١٤٠٢	٣١٨٦٤٠٢	٨٢١٠٠	٦٧١٠٠	-٣١١٩٣٠٢	١٨١٠٠	٣١٠١٢٠٣	١٠٦٧٣٥٥
									١٠٦٧٣٥٥
٨١٤٦٥٨	٨٨٤٦٥٨	٢٦٣٦١٦٢	٢٥٦٦١٦٢	١٠٩٣٣١١	١٠٢٣٣١١	-١٥٤٢٨٥١	٢٦٢٤١٥	١٢٨٠٤٣٧	٣٤٥٠٨٢٠
									٣٤٥٠٨٢٠
١٧٩٩٩١٥	١٨١٩٩١٥	٥٠٣٤٢٦٥	٥٠١٤٢٦٥	١٨٠١١٢٢	١٧٨١١٢٢	-٣٢٣٣١٤٣	١٦٣٥٣٥١	١٥٩٧٧٩٢	٦٨٣٤١٨٠
									٦٨٣٤١٨٠
-٤٨٠٥٢٦	.	٤٨٠٥٢٦	.	٤٨٠٥٢٦	.	-	-	-	-
									-
المجموع الفرعي للانتقال									
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الموحد									
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

المرفق السادس

مجموع التكاليف المُتَوَقَّعة لمشروع المباني الدائمة، حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥ (بآلاف اليورو) - الإنفاق والميزانيات المقابلة لمشروع المباني الدائمة

المجموع	الميزانية المقترحة (التقديري)	٢٠١٦-٢٠٠٨ (٢٠١٦)	في	حتى	حتى	الميزانية المعتمدة	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨
				آب/أغسطس	آب/أغسطس								
ميزانية المشروع الموحدة (الميزانية المتعددة السنوات)													
مجموع المجموعتين													
(٤٣٠٠ + ٤) ملايين =													
٢٠٤ ملايين يورو بموجب قرار الجمعية في حزيران/يونيو ٢٠١٥.													
.
													مجموع (***)
الميزانية السنوية													
.	٤.٣١٧	٨.٨٣
البرنامج الرئيسي السابع-١													
٢.٠٧٨٤	٥.٤٩٠	٥.٥٠٤	.	٤.٣٩٦	٥.٥٠٤	٨.٦٩٥	٦.٧٨٢	٨.٤٢١	٤.٣٨٦	٤.٣٩٥	.	.	.
البرنامج -													
٣.٨١١١	٠.٣٠٦	١.٦٣٦	.	٨.٤٤٧	١.٦٣٦	٥.٥٣٩	٨.٢١٥	٩.١١٣	٠.٠	٠.٠	.	.	.
البرنامج ٧١٣٠. عناصر المجموعة ٢ (معدات المستخدم غير المنتمجة) (***)													
٨.٥٠	٠.٠	٠.٠	.	٠.٠	٠.٠	٠.٠	٠.٠	٩.٥٠	٠.٠	٠.٠	٠.٠	٠.٠	٠.٠
البرنامج الفرعي ٣٧٧٠- مكتب قلم المحكمة في المباني الدائمة													
.
مجموع الميزانية السنوية													
المجموع العام التقديري ٢٠١٦-٢٠٠٨													
(*) الميزانية المقترحة والتي يمكن تعديلها													
(**) يتضمن البرنامج الفرعي													
(***) أدرج البرنامج													
(****) في مجموع تكاليف المشروع البالغة مليون يورو إلى													
في ميزانية البناء المتعددة السنوات التي تمت الزيادة في مبالغها.													

